

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

لو ادعى أنه أجره البيت بعشرة فقال المستأجر : بل كل الدار وأقاما بينتين .
فائدة : لو ادعى أنه أجره البيت بعشرة فقال المستأجر : بل كل الدار .
وأقاما بينتين ف قيل : تقدم بينة المستأجر للزيادة .
وقيل : يتعارضان ولا قسمة هنا .
قدمه في المغني و الشرح و الرعاية الكبرى .
وأطلقهما في الفروع .

وتقدم في أوائل طريق الحكم وصفته : ما يصح سماع البينة فيه قبل الدعوى وما لا يصح